

بحار الأنوار

- [98] " وآتوا حقه يوم حصاده " قيل: يا نبي الله وما حقه ؟ قال: ناول منه المسكين والسائل (1). 21 - شئ: عن جراح المدائني، عن أبي عبد الله عليه السلام في قول الله: " وآتوا حقه يوم حصاده " قال: تعطي منه المساكين الذين يحضرونك تأخذ بيدك القبضة والقبضة حتى تفرغ (2). 22 - شئ: عن محمد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا يكون الجداد والحصاد بالليل، إن الله يقول: " وآتوا حقه يوم حصاده " وحقه في شئ ضغث يعنى من السنبلة (3). 23 - شئ: عن محمد الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام، عن أبي جعفر، عن علي بن الحسين عليهم السلام أنه قال لقهرمانه (4) ووجده قد جد دخلا له من آخر الليل، فقال له: لا تفعل، ألم تعلم أن رسول الله صلى الله عليه وآله نهى عن الجداد والحصاد بالليل، وكان يقول: الضغث تعطيه من يسأل فذلك حقه يوم حصاده (5). 24 - شئ: عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه السلام في قوله " وآتوا حقه يوم حصاده " كيف يعطى ؟ قال: تقبض بيدك الضغث فسماه الله حقا، قال: قلت: وما حقه يوم حصاده ؟ قال: الضغث تناوله من حضرك من أهل الخاصة (6). 25 - شئ: عن الحلبي، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: سألته عن قول الله: " وآتوا حقه يوم حصاده " كيف يعطى ؟ قال: تقبض بيدك الضغث فتعطيه المسكين ثم المسكين، حتى تفرغ، وعند الصرام الحفنة ثم الحفنة حتى تفرغ منه (7). 26 - شئ، عن أبي الجارود زياد بن المنذر قال: قال أبو جعفر عليه السلام: _____ (1 - 2)
- تفسير العياشي ج 1 ص 379. (3) تفسير العياشي ج 1 ص 380. (4) القهرمان: وكيل الدخل والخرج، وهو بالفارسية اليوم " پيشكار " والكلمة دخيل. (5 - 7) تفسير العياشي ج 1 ص